الجمهورية العربية السورية
مجلس النقد والتسليف

قـرار رقـم (٢٣٩ /م ن / ب ١)

مجلس النقد والتسليف ،

بناء على أحكام قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الأساسي رقم ٢٣ تاريخ ٢٠٠٢/٣/١٧ ،

وعلى كتاب الآنسة مديرة مديرية تقانة المعلومات رقم ١٣٠/١٤٤ تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢ المرفق به كل من جدول يبين خطة العمل المقترحة من صندوق النقد الدولي وخطـة العمـل المقترحـة مـن قبـل المصرف المركزي حول تطوير أنظمة المدفوعات والمذكرة المؤرخة في ٢٠٠٦/١١/١ المرفق بهـا تقرير عن بعثة صندوق النقد العربي وصندوق النقد الدولي بخصوص تطـوير أنظمـة المـدفوعات وتسوية الأوراق المالية ،

وعلى اقتراح لجنة إدارة مصرف سورية المركزي بقرارها رقم ١١٦٨/ل أ تاريخ ٢٠٠٦/١١/١٥ ،

وعلى مذاكرته في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ / ١١ /٢٠٠٦ .

يقرر مايلي :

مادة : ١ - اعتماد تقرير صندوق النقد العربي حول تقييم نظم الدفع والتسوية فـي الجمهوريـة العربية السورية المعد في إطار المبادرة العربية لتطوير أنظمـة مقاصـة وتـسوية المدفوعات والأوراق المالية في الدول العربية و خطة العمل الواردة فيه .

مادة : ٢ - الموافقة على تشكيل مجلس مدفوعات وطني في الجمهورية العربية السورية و تحدد أهدافه ومهامه وفق مايلي :

<u>أهداف مجلس المدفوعات الوطني :</u>

يهدف مجلس المدفوعات الوطني إلى تحقيق مايلي :

١ - وضع وتحديد الرؤية المستقبلية والاستراتيجية لصناعة المدفوعات في سـورية بما يتماشى مع التطورات الحاصلة و توجهات الحكومة في هذا المجال وذلـك لمواكبة التطورات المحلية والإقليمية والدولية .

٢ - التأكد من استمرارية خدمة الزبائن بصورة فعالة .

٣ - التأكد من أن جميع الأطراف المشاركة في صناعة المدفوعات قد تم التعـرف عليها وتفهمها أهمية نظم الدفع والتسوية وآليات التطبيق ليتم التعامـل معهـا بشكل فعال .

وذلك بالاستفادة من تقارير صندوق النقد العربي وصندوق النقد الـدولي فـي مجال أنظمة المدفوعات والمقترحات والتوصيات الـواردة إلـى مـصرف سـورية المركزي ، والخبرات التي سيقدمها الصندوقان في هذه المجالات .

مهام مجلس المدفوعات الوطني :

تحدد مهام مجلس المدفوعات الوطني بمايلي :

١ - تطوير البيئة القانونية والتشريعية المناسبة التي تخدم تطـوير نظـم الـدفع والتسوية وتطورها .

٢ - متابعة إنشاء شبكة المدفوعات السورية (Syrian Payment Network – SPN) ما يسمى (شركة تحويل الأموال الكترونياً – المحول الـوطني) وإنجـاز النظـام الأساسي لهذه الشركة ومتابعة إطلاقها .

٣ - العمل على إنشاء نظام متطور للمدفوعات ذات المبالغ الكبيرة بين البنوك لدى مصرف سورية المركزي وهو نظـام (Real Time Gross Settlement – RTCS) والعمل على تطبيق معايير ومواصفات للمـدفوعات فـي سـورية تتلاءم مع المعايير والمواصفات العالمية وتتماشى مع المتغيـرات الإقليميـة والدولية .

٤ - العمل على تأمين منظومة التقاص الالكتروني لتحصيل الشيكات لدى مصرف سورية المركزي (Automated Clearing House – ACH) تتلاءم مـع المعايير والمواصفات العالمية .

٥ - العمل على تطوير الآلية المناسبة لربط أنظمة المدفوعات آنفة الذكر مع نظام تسوية عمليات الأسواق المالية .

٦ - وضع الخطط اللازمة لتأهيل وتدريب الموارد البـشرية اللازمـة للنهـوض بتطبيق نظم الدفع والتسوية الوطنية .

٧ - وضع الخطط اللازمة من أجل استمرارية التشغيل ، والتأمين ضـد جميـع أنواع مخاطر التزوير والتسويات والـسرية والأمـن ....الـخ ، وتطـوير الإجراءات للحد من التزوير والأنـشطة الإجراميـة المتعلقـة بالمـدفوعات والأنشطة المتعلقة بتبييض وغسل الأموال .

٨ - وضع الاستراتيجيات المناسبة لإدارة المخاطر التي ترافق استخدام وتطـوير نظم الدفع والتسوية .

٩ - إدارة التغيير والتطوير للخدمات الحالية للمدفوعات وتطوير خدمات جديدة .

مادة : ٣ - تشكيل مجلس المدفوعات الوطني برئاسة حاكم مصرف سورية المركزي وعـضوية كل من السادة :

- ممثلين اثنين عن المصارف العامة و ممثلين اثنين عن المصارف الخاصة .
- المدير العام لهيئة الإشراف على التأمين .

- ممثل عن شركات الصيرفة – تسمية الشركات المعنية
- المدير التنفيذي لسوق دمشق للأوراق المالية
- رئيس اتحاد غرف التجارة السورية
- مدير عام مؤسسة الاتصالات
- خبير قانوني بنظم الدفع والتسوية
- مدير مديرية تقانة المعلومات
- مدير مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف
- مدير مديرية العلاقات الخارجية

مادة : ٤ - إحداث مديرية أنظمة الدفع في مصرف سورية المركزي وتعيين موظفين دائمين لهـا والطلب من صندوق النقد العربي المساعدة في تنظيم الدورات التدريبية الواردة فـي التقرير للعاملين في هذه المديرية .

مادة : ٥ - يبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه .

دمشق في ٢٩ / ١١ /٢٠٠٦

رئيس مجلس النقد و التسليف

الدكـتور أديب ميـالـة

مصدق

رئيس مجلس الوزراء

المهندس محمد ناجي عطري

أمين سر مجلس النقد والتسليف

هنـــــاء عودة

م/س